جمهورية مصر العربية
وزارة الاستثمار والتجارة الخارجية
قطاع الاتفاقيات والتجارة الخارجية

السيد الاستاذ / أحمد أموي
رئيس مصلحة الجمارك المصرية

تحية طيبة وبعد ...

في ضوء احكام المادة (٤٠) من لائحة القواعد المنفذة لأحكام قانون الاستيراد والتصدير رقم ١١٨ لسنة ١٩٧٥ والصادر بشأنها القرار الوزاري رقم ٧٧٠ لسنة ٢٠٠٥ في شأن الاستيراد والتصدير ونظام اجراءات وفحص ورقابة السلع المستوردة والمصدرة والمتضمنة ما يلي:

- لا يجوز تصدير المنتجات الصناعية الا إذا كانت من انتاج منشآت صناعية صادر لها ترخيص بإقامتها ومزاولة نشاطها، وذلك فيما عدا المصنوعات اليدوية والحرفية والعاديات السياحية.

- ولا يجوز تصدير منتجات المشروعات الانتاجية المصرية أو عبواتها المدون عليها أسماء أو علامات هذه المشروعات الا بواسطتها أو من تنوبه أو بناء على موافقة أو ترخيص موثق منها ويقصر تصدير الأسمنت على الشركات المنتجة للأسمنت.

واستنادا إلى ما انتهت اليه اللجنة المشتركة للتنسيق من أجل توحيد القواعد والإجراءات المنظمة للإستيراد والتصدير المطبقة في المنافذ الجمركية بجلستها المنعقدة بتاريخ ٢٠٢٢/١١/١٢، ٢٠٢٣/٤/٥ من التأكيد على الالتزام بأحكام المادة (٤٠) سالفة الذكر، وبالنسبة للمنتجات الصناعية فإن تحديد عما إذا كان تصديرها يتطلب سجل صناعي من عدمه فإن ذلك يكون استنادا الى المعاينة الفعلية التي تقوم بها الجمارك للصنف المصدر.

أتشرف بالإحاطة أنه قد ورد للقطاع عدد من الموضوعات التي تفيد قيام بعض الشركات بتصدير منتجات صناعية بزعم أنها منتجات حرفية ويدوية – على خلاف الحقيقة – ومثال ذلك بعض الرسائل التي تحتوي على (ملابس جاهزة مصنعة – أفران صناعية-أثاث خشبي مصنع) بكميات كبيرة تعادل حاويات كاملة وبدعوى انها مستثناة من تقديم السجل الصناعي أو موافقة الشركة المنتجة على التصدير لأنها منتجات يدوية ، فضلاً عن تقدم تلك الشركات بطلب الحصول على شهادة منشأ، وهو ما يعد التفافا وتحايلا بالمخالفة لأحكام قانون الاستيراد والتصدير ولائحته المنفذة المشار اليهما ، وكذا الاستثناء الممنوح في هذا الشأن .

لذا برجاء التفضل بالإحاطة والتكرم بالتنبيه باتخاذ اللازم نحو التعميم على كافة المنافذ الجمركية بالالتزام الكامل عند منح الاستثناء الوارد بالمادة (٤٠) واقتصاره فقط على المنتجات اليدوية والحرفية والعاديات السياحية وفقاً للمعاينة الفعلية التي تقوم بها الجمارك للصنف المصدر لتحديد عما إذا كان الصنف المصدر منتج صناعي او يندرج ضمن المصنوعات اليدوية والحرفية والعاديات السياحية المستثناة من أحكام المادة (٤٠) المشار اليها من عدمه.

وتفضلوا بقبول فائق الاحترام ...

رئيس قطاع
الاتفاقيات والتجارة الخارجية
" د. أماني الوصال "

تحريرا في: ٢٠٢٥/١٠/٢٢

قطاع النظم والإجراءات الجمركية
الإدارة المركزية للسياسات والإجراءات الجمركية
الإدارة العامة للسياسات والإجراءات الجمركية
إدارة البحوث الفنية ودعم القطاعات

Customs Systems & Procedures Sector
C. D. Of Customs Politics & Procedures
G. D. Of Customs Politics & Procedures
D. Of Technical Searches & Sectors Support

وزارة المالية
Ministry Of Finance

مصلحة الجمارك المصرية
Egyptian Customs Authority

رقم صادر: ١١٣٢
التاريخ: ٢٠٢٥/١٠/٢٦

منشور تصدير رقم (٣١) لسنة ٢٠٢٥

إشارة إلى:

* قانون الاستيراد والتصدير رقم ١١٨ لسنة ١٩٧٥ ولائحته التنفيذية الصادرة بالقرار الوزاري رقم ٧٧٠ لسنة ٢٠٠٥ وتعديلاتهما.

إلحاقاً بـ:

* منشور استيراد رقم (٦) لسنة ٢٠٠٦ المعلن به قرار السيد المهندس / وزير التجارة والصناعة رقم ٣٢ لسنة ٢٠٠٦ بشأن تعديل بعض أحكام لائحة القواعد المنفذة لأحكام قانون الاستيراد والتصدير ونظام إجراءات فحص ورقابة السلع المستوردة والمصدرة، والذي نص في المادة الثالثة منه على استبدال نص البند (٢) من المادة (٤٠).
* منشور تصدير رقم (٥) لسنة ٢٠٠٥.
* منشور تصدير رقم (١) لسنة ٢٠٠٦.
* منشور تصدير رقم (٩) لسنة ٢٠١٩، والتعليمات المعلنة تباعا في هذا الشأن.

يراعى اتباع ما يلي:

* يطبق كتاب السيدة الدكتورة / رئيس قطاع الاتفاقيات والتجارة الخارجية بوزارة الاستثمار والتجارة الخارجية رقم ٣٥ المؤرخ ٢٠٢٥/١٠/٢٢ والوارد إلينا في ٢٠٢٥/١٠/٢٦ الموضح بعاليه، بشأن الالتزام الكامل عند منح الاستثناء الوارد بالمادة (٤٠) واقتصاره فقط على المنتجات اليدوية والحرفية والعاديات السياحية وفقا للمعاينة الفعلية التي تقوم بها الجمارك للصنف المصدر لتحديد عما إذا كان الصنف المصدر منتج صناعي أو يندرج ضمن المصنوعات اليدوية والحرفية والعاديات السياحية المستثناة من أحكام المادة (٤٠) المشار اليها من عدمه.

للعلم به ومراعاة تنفيذه بكل دقة ...

الإسكندرية في ٤ جماد الأول ١٤٤٧هـ
الموافق ٢٦ أكتوبر ٢٠٢٥م
السيد الأستاذ /

ع / مدير إدارة
البحوث الفنية ودعم القطاعات
أ/ حنان السيد فراج

ع / مدير عام الإدارة العامة
للسياسات والإجراءات الجمركية

ALEXANDRIA PORT, GATE 14, A3 BUILDING, 4th FLOOR
TEL /FAX :034831015

ميناء الإسكندرية ، باب (١٤) ، مبنى A3 ، الدور الرابع
تليفون / فاكس : ٠٣٤٨٣١٠١٥

Scanned with CamScanner